

لبيك نيسرا لتقليد



قرار مجلس الوزراء
رقم (108) لسنة 2012 ميلادي
بتفويض حكومي

مجلس الوزراء

- بعد الإطلاع على الإعلان الدستوري .
- وعلى القانون رقم (10) لسنة 2010 ميلادي ، بشأن الـ بارك .
- وعلى القانون رقم (23) لسنة 2010 ميلادي ، بشأن الـ اطر التجاري .
- وعلى قرار اللجنة الشعبية العامة " سابقاً " رقم (814) لسنة 2007 ميلادي ، بتقرير حكم في شأن توريد بعض السلع والبضائع .
- وعلى محضر اجتماع مجلس الوزراء العادي الأول لسنة 2012 ميلادي .

قـ دـ

مادة (1)

تستثنى السلع والبضائع ذات المنشأ العربي من الحظر الوارد بقرار اللجنة الشعبية العامة " سابقاً " رقم (814) لسنة 2007 ميلادي ، المشار إليه دون الإغلا بالاشتراطات الصحية والفنية المقررة قانوناً.

مادة (2)

يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره - وينفذ كل ما في حكمه - وعلى الجهات المختصة تنفيذه وينشر في الجريدة الرسمية .

مجلس الوزراء



صدر في 21 / الشهر الثاني / 1433 هـ

الموافق: 2012/03/14 ميلادي

11/3/2012